

• وان لائحة العقود الادارية رقم () لسنة 1375 و.ر (2007 مسيحي) نجد أن هذه اللائحة صنفت المشروعات غير الممولة من الميزانية العامة على النحو التالي:

"ب. مشروعات تملكها الجهات الخاصة بصفة مؤقتة :

1- تصميم وتنفيذ وتملك وتشغيل .

2- تأهيل وتملك وتشغيل .

3- تطوير وتملك وتشغيل " .

• ويتضح من نص المادة المذكورة أن عقود ال-B.O.T أيا ما كان الشكل الذي تتخذه ، انتهى المشرع () إلى تكييفها بأنها من العقود الادارية أى من عقود القانون العام وليس من عقود القانون الخاص .

• وانتهى الطاعنون إلى عدم وجود اية شروط تعاقدية في العقد المحرر في 2006/6/8 تفيد اضافة طابع عقود القانون الخاص عليه، وان العقد المحرر في 2006/6/8 لا يمكن تكييفه على انه عقد من عقود الايجار التي تخضع للقانون المدني () كما ان تكييف هذا العقد على انه من عقود ال-B.O.T لا ينفي عنه الطابع الاداري وان الشروط الواردة به تتطابق بشكل كلي مع قرار اللجنة الشعبية العامة رقم () لسنة 1375 و.ر (2007 مسيحي) بإصدار لائحة العقود الادارية والتي ينطبق تعريفها على العقد المائل.